

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
**المف الصحفي ليوم / الثلاثاء**  
**4 محرم 1436 - 28 أكتوبر 2014**





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
5	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
18	حقوق الإنسان في العالم



# **الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان**

## • شرطة الطائف“ تحيل • اثنين” من منسوبيها متهمين

### بالتعنيف إلى • الادعاء العام“

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الطائف - عائض عمران

أحالت شرطة محافظة الطائف أخيراً، ملف النتائج لتحقيقات أولية تمت مع اثنين من منسوبيها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، بغية الوصول إلى مدى صحة الدعوى المرفوعة ضدهما من اثنين من المواطنين، وجها إليهما تهماً بممارسة العنف تجاههما عبر شكوى تلقها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

وكشفت مصادر مطلعة لـ «الحياة» أن الدعوى مرفوعة ضد عنصرين من منسوبي مخفر شرطة عشيرة الواقع شمال محافظة الطائف، تتضمن اتهامات بممارسة العنف والإعتداء تجاه هؤلاء المواطنين اللذين تم استدعاؤهما إلى مركز الشرطة على خلفية قضايا تتعلق بأقرباء لهما من الدرجة الأولى و تعرضها للعنف من قبل منسوبى الشرطة المتهمين، إثر خلاف بين الطرفين ما دفعهما إلى الاستعانة بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي تبنت الدعوى، وأحالتها إلى مديرية شرطة محافظة الطائف التي أحضرت المتهمين للتحقيق الأولى في مركز شرطة الحوية، ووجهت النتائج إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لإجراء تحقيقات موسعة حول التهم.

بدوره، أشار ممثل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في محافظة الطائف عادل الثبيتي في حديث إلى «الحياة» إلى أن الجمعية تلقت الشكوى مطلع شهر أكتوبر وتعاملت معها وفق الأنظمة المعمول بها، والتي تكفل حفظ الحقوق وتمت إحالتها إلى شرطة المحافظة، إذ عملت الجمعية على متابعة الإجراءات المتخذة تجاهها.

ولفت الثبيتي إلى أن آخر المستجدات في هذه القضية، إجراء التحقيق مع المتهمين من منسوبى الشرطة وتوجيه النتائج إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.



## مصدر بالجمعية لـ "سبق": نظام الحماية من الإيذاء يلزم بذلك "حقوق الإنسان" تدعو من يتعرّف على الطفل المعنّف التواصل معها

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/s6ogde>

بدر الروقي- سبق- الرياض:

دعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مَنْ يَتَعرَّفُ عَلَى الطَّفَلِ الَّذِي ظَهَرَ فِي مَقْطَعٍ فِيデُو يَتَعرَّضُ للتَّعْنِيفِ وَالْمُضَرَّبِ فِي أَمَكْنَةٍ مُتَفَرِّقةٍ بِجَسْدِهِ، إِلَى التَّوَاصُلِ مَعَهَا.

وقال مصدرٌ في الجمعية حول استفسار "سبق"، عن المقطع: "نرحب بمن لديهم أي معلومةٍ عن مقطع الفيديو المتداول للطفل الذي يظهر عليه علامات التعذيب أن يتواصل مع المركز الرئيس للجمعية أو أحد فروعها أو يخطر أقرب جهةٍ أمنية بما لديهم من معلومات".

وبيّن المصدر أن نظام الحماية من الإيذاء في المملكة يلزم الجميع بالتبليغ عن أي حالة إيذاء من هذا النوع. وكانت موقع إلكترونية قد اهتمت بالفيديو وتناولته بغضبٍ واسع، وخاصةً بعد تزايد حالات انتهاك الطفولة وأغتيال براءاتهم، علمًاً أن المملكة من أوائل الدول الموقعة على اتفاقية حقوق الطفل.

وحذرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تصريحاتٍ سابقة، من تزايد حالات التعذيب واستخدام الأطفال أداؤه للضحك أو الانقام بين الزوجين، وخاصةً في حالات الانفصال.

ويرى مراقبون حقوقيون ونفسيون أن تعذيب الأطفال له آثار نفسية في المستقبل وقد يكون الطفل المعنف عرضةً للكثير من المشكلات النفسية التي قد تهدّد مستقبله الدراسي أو الاجتماعي وقد تتزعّز ولاديه من ثبات تعنيفه.. ودعوا إلى تكاتف الجهات ذات العلاقة لاتخاذ موقفٍ صارمٍ لردع من يحاول المساس بالطفل بضرره وتعنيفه لفظياً أو جسدياً.



## فيديو مؤلم لتعذيب طفل.. و"حقوق الإنسان" تناشد الأدلة

### عليه

المصدر: جريدة أخبار 24 الثلاثاء 4 محرم 1436 هـ - 28 أكتوبر 2014 م

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/190276>

أثار مقطع مصور تداوله نشطاء على موقع التواصل الاجتماعي لطفل تعرض لتعذيب شديد، غضباً كبيراً بين المتابعين للمقطع والمعلقين عليه، جراء وحشية الاعتداء على الطفل وتركه آثراً على كامل جسمه. وأظهر الفيديو المتداول طفلاً تعرض للضرب في مختلف مناطق جسده ووجهه في انتهاك حاد لطفولته، ووقف أمام مصوّر المقطع باكيًا، دون أن يذكر المقطع أية معلومات عن الطفل، ما دعا متنافي الفيديو إلى المطالبة بالبحث عن المتسبب بتعذيب الطفل وتوجيه العقاب الرادع عليه.

من جانبها، ناشدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من يملك معلومات عن الطفل التواصل معها أو إخطار الجهات الأمنية، مشيرة إلى أن نظام الحماية من الإيذاء يلزم كل من لديه معلومات بالتبليغ عن أي حالة إيذاء من هذا النوع.

## **أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية**

## السجن لـ 3 محامين بسبب «تغريدات» انتقدوا فيها «القضاء»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عيسى الشمامي ، الدمام - فاطمة آل دبیس  
قضت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض أمس بسجن ثلاثة محامين من خمس إلى ثمان سنوات إثر إدانتهم بتهم عدة أبرزها الافتئات علىولي الأمر، وازدراء القضاء، والتدخل في استقلاليته، والقبح في جهاز العدالة والقضاء، ووصف القضاء بالتخلف والنيل من القضاء الشرعي وانتهاك سيادته من خلال تغريداتهم عبر موقع التواصل الاجتماعي، وكل هذا من شأنه المساس بالنظام العام. (للمرزيد).

وحكمت المحكمة بالسجن على المدان الأول ثمانية أعوام من تاريخ توقيفه، منها خمسة أعوام بموجب المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، وبقيمة المدة لافتئاته علىولي الأمر بالوصف المثبت في الإدانة، والمنع من السفر خارج المملكة مدة 10 أعوام اعتباراً من تاريخ انتهاء فترة السجن، والمنع من الظهور في وسائل الإعلام والكتابة فيها وعبر موقع التواصل الاجتماعي تحت أي معرف كان.

ودين المحامي الثاني إثر وصفه القضاء بالتخلف، واتهام إحدى المحاكم بارياضن بتضييع المعاملات المحالة إليها، ونيله من القضاء الشرعي، وانتهاك سيادته بتدخله في إحدى المحاكمات، وانتقادها، واتهام وزارة العدل في عدد من التغريدات بالكذب، وأن سياستها مشبوهة وخارجية عن النظام، بحسب التغريدات الصادرة عن حسابه عبر موقع التواصل الاجتماعي «توبيتر»، إذ قررت الحكم عليه بالسجن خمسة أعوام بموجب المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، والمنع من السفر خارج المملكة مدة 7 أعوام اعتباراً من تاريخ انتهاء فترة السجن، والمنع من الظهور في وسائل الإعلام، والكتابة فيها وعبر موقع التواصل الاجتماعي تحت أي معرف كان.

ودانت المحامي الثالث لاتهامه المجلس الأعلى للقضاء بمحاسبة القضاة المصلحين وترك الفاسدين، وانتقاده لإحدى المحاكمات الصادرة في حق أحد المدعى عليهم، ووصفها بالقسوة، وأنها حكم على عالم، وانتقاده لمحكمة أخرى، واتهامه وزارة العدل بالغش، بحسب التغريدات الصادرة من حسابه عبر موقع التواصل الاجتماعي «توبيتر»، وقضت سجنه 5 أعوام بموجب المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، والمنع من السفر خارج المملكة مدة 7 أعوام اعتباراً من تاريخ انتهاء فترة السجن، والمنع من الظهور في وسائل الإعلام والكتابة فيها.

## سحب توصيات في «الشوري» تطالب برفع الخصوبة وتعدد

### الزوجات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري  
على رغم أن ستار لم يسدل على «وثيقة السياسة السكانية» المقدمة من وزارة الاقتصاد والتخطيط في جلسة الشورى أمس (الاثنين)، بسبب اختلاف الأعضاء على أمر «الخصوصية»، إلا أن حراكاً داخلياً كشف عن قدرة فاعلة خلف الكواليس

في قلب الطاولة على لجنة الإسكان في المجلس والمؤيدين لتوصيتها، بحذف عبارة من «الوثيقة» تنص على خفض معدل الخصوبة. (المزيد). وعلمت «الحياة» أن أعضاء من مجلس الشورى السعودي سحبوا توصيات تطالب برفع معدل الخصوبة وتعدد الزوجات، بحجة أن تعداد سكان المملكة قليل، فيما استطاع الأعضاء المطالبون بخفض الخصوبة والمباعدة بين الولادات إسقاط رأي الفريق المعارض بما فيهم لجنة الإسكان، إذ أكد الفريق المؤيد لـ«خفض الخصوبة» أن ذلك لا يعني تحديداً للنسل.

ورصدت «الحياة» رد فعل الأعضاء بعد انتهاء الجلسة، وتبيّن أن المؤيدين لخفض الخصوبة يعتمدون على إحصاءات دولية ومحليّة موقّفة ثبتت أفضليّة تنظيم النمو السكاني، والخطر اللاحق للأمهات والأطفال في حال الولادات المتقاربة. وشكك عضو اقتصادي في رأي اللجنة الشوريّة، معتبراً أن ما أقرته من معلومات عن خطر انخفاض الخصوبة في السعودية غير دقيق، مشيراً إلى أن نسبة النمو السكاني بوضعها الحالي ستُضعِّف المملكة أمام تحديات غامضة، قد تصل إلى استيراد المياه والطاقة مستقبلاً - بحسب العضو. وأضاف: «الزواج المتأخر وتنظيم الولادة أجدى اقتصادياً، لأن زواج صغار السن في بدايتهم العملية برواتب قليلة والتزامات مالية كثيرة منها».



## أمير جازان يتفاعل مع شكو مواطن ويوجه بمحاسبة المتسبب في تشخيص طفلته

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/988928>

جازان - عادل زائري

أكد صاحب السمو الملكي أمير منطقة جازان الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز على أهمية مراعاة الجوانب النفسية للمرضى ومرافقهم بمستشفيات المنطقة والتعامل معهم وفقاً للمعايير المهنية والإنسانية تعزيزاً لأوضاعهم. وطالب سموه بضرورة تجهيز وتطوير أقسام الطوارئ ورفع جاهزية الأطباء العاملين بها وتأهيل كوادر التمريض لاستقبال الحالات الاصعافية التي تصل للطوارئ والاهتمام بها كونها نقطة البداية وواجهة الخدمات الصحية. وبحسب المتحدث الرسمي للإمارة الاستاذ علي بن موسى زعلة فقد جاءت توجيهات سمو أمير المنطقة بهذا الصدد في أعقاب اطلاعه على مضمون الشكوى المرفوعة من أحد المواطنين وتفاعلاته مع ما ورد فيها من ملابسات حول المضاعفات التي تعرضت لها ابنته اجراء عملية زائدة لها في مستشفى جازان العام ومعاناتها من استمرار النزيف الدموي في بطنهما حسب افادته.

وأشار المتحدث الرسمي بأن سمو أمير المنطقة تابع تفاصيل التقارير الطبية والإجراءات المتخذة مع المريضة منذ توقيعها حتى مغادرتها للمستشفى وأصدر تعليماته لمدير عام الشؤون الصحية بمحاسبة المتسبب في خطأ تشخيص الأعراض منذ الوهلة الأولى ومتابعة حالة المريضة حسب التعليمات الخاصة بذلك.

## النظام طبق على 1.6 مليون موظف التأمينات الاجتماعية لـ "الرياض": 10 أشهر متبقية للاستفادة من "ساند"

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/988854>

الرياض - نايف الحمربي

كشف لـ "الرياض" المتحدث الرسمي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عبدالله بن محمد العبدالجبار أن الاستفادة من نظام التأمين ضد التعطل "ساند" ستكون اعتباراً من أول شهر ذو القعدة 1436، أي بعد ما يقارب 10 أشهر من الان، مضيقاً أن من شروط الاستفادة من النظام أن تكون للموظف مدة اشتراك لا تقل عن اثنى عشر شهراً، مشيراً إلى أن النظام بدأ تطبيقه اعتباراً من شهر ذي القعدة للعام الماضي 1435، للمنشآت التي تعمل بالتقويم الهجري، فيما تم تطبيقه للشركات التي تعمل بالتقويم الميلادي منذ شهر سبتمبر للعام 2014.

وأضاف العبدالجبار أن عدد الموظفين الذين طبق عليهم النظام بلغ أكثر من مليون وستمائة ألف مشترك، موضحاً بأن نظام التأمين ضد التعطل عن العمل "ساند" يطبق على المشتركين السعوديين الذين يطبق عليهم فرع المعاشات من نظام التأمينات الاجتماعية، بشرط أن يكون سن المشترك عند بداية التطبيق دون سن التاسعة والخمسين، ونسبة الاشتراك فيه (1%) من الأجر الخاضع للاشتراك يدفعها صاحب العمل و (1%) يدفعها المشترك.

ولفت عبدالله العبدالجبار أن الهدف من إطلاق نظام ساند يأتي لتعزيز الأمان الوظيفي في القطاع الخاص وتحقيق الحماية الاجتماعية للموظفين السعوديين المشتركين في فرع المعاشات من نظام التأمينات الاجتماعية الذين فقدوا وظائفهم لظروف خارجة عن إرادتهم بحيث سيعمل البرنامج على سد الفجوة الانتقالية بين الوظيفة السابقة وفرصة الحصول على وظيفة جديدة.

وأكد العبدالجبار أنه يحق للمستفيد الجمع بين التعويض المنصوص عليه في ساند وبين تعويضات نظام التأمينات الاجتماعية التعويض المقطوع، وتعويض الدفعة الواحدة المستحقة له طبقاً لفرعي الأخطار المهنية والمعاشات، والعائدات المستحقة له طبقاً لفرع الأخطار المهنية. والمعاشات المستحقة له كفرد من أفراد العائلة طبقاً لفرع المعاشات.



## ندوة عن دور البرامج التوعوية في تعزيز "النراة" غداً

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

واس - الرياض

تعقد الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة»، بالتعاون مع الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، غداً الأربعاء ندوة بعنوان «دور البرامج التوعوية في تعزيز النزاھة»، بمشاركة نخبة من ذوي الاختصاص من رؤساء وممثلي الأجهزة الحكومية المعنية بمكافحة الفساد بدول مجلس التعاون، وذلك في مقر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بالرياض.

وسيناقش المشاركون في الندوة عدة محاور تتعلق بدور التوعية والإعلام في تعزيز النزاھة ومكافحة الفساد، وتجربة نزاھة في برامج التوعية، إضافة إلى استعراض تجارب الأجهزة المسئولة عن حماية النزاھة ومكافحة الفساد بدول مجلس التعاون الخليجي في مجال البرامج التوعوية.

وبأتي انعقاد الندوة في إطار سعي الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد إلى تنفيذ ما نصت عليه الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاھة ومكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (43)، وتاريخ 1428/2/1هـ، في البند.



## مجلس الوزراء: الوقوف في وجه الإرهاب يضمن الأمن والاستقرار للعالم أجمع

### الترخيص لـ17 نادياً رياضياً في عدد من المحافظات والمراكز

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

واس - الرياض

أكد مجلس الوزراء أمس برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولی العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع أن استمرار الأوضاع في المنطقة والعالم خاصة ما تشهده عدد من الدول العربية من أزمات وتداعياتها على الأمن والاستقرار في الدول الشقيقة وما يصاحبها من قتل وتدمير وأعمال إرهابية وفساد في الأرض وتشتيت لأبناء الأمة الإسلامية، أمر مؤلم ومحزن لكل مسلم.

وجدد المجلس دعوات المملكة العربية السعودية للمجتمع الدولي إلى السعي بجدية ومضاعفة الجهود لإنهاء جميع الصراعات والوقوف في وجه الإرهاب لتحقيق ما يضمن بمشيئة الله العيش بأمان واستقرار لدول العالم كافة. كما جدد مجلس الوزراء إدانة المملكة واستنكارها البالغ للعمليات الإرهابية التي شهدتها منطقة شمال سيناء بجمهورية مصر العربية الشقيقة، معرباً عن أحر التعازي لحكومة وشعب جمهورية مصر ولأسر وذوي الضحايا والمتنيات بالسفاء العاجل للمصابين.

ووافق مجلس الوزراء على الترخيص لـ (17) نادياً رياضياً في عدد من محافظات ومراكز المملكة. وتنطوي الأندية المرخص لها: المدينة المنورة، والمنطقة الشرقية، والرياض، وعسير، وتبوك، والجوف، والقصيم، وحائل، وجازان، ونجران، والباحة.

وكان سموه ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض. وفي بداية الجلسة، أطلع سموه المجلس، على المباحثات مع فخامة الرئيس الدكتور أشرف غني أحمد زكي رئيس جمهورية أفغانستان الإسلامية منوهاً بعمق العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين والحرص على دعمها وتعزيزها في المجالات كافة، ونتائج استقبال سموه لمنسق التحالف الدولي للحرب على تنظيم داعش الإرهابي الجنرال جون آر آن.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام، الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، في بيانه عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء اطلع على جملة من التقارير عن مستجدات الأوضاع في المنطقة والعالم خاصة ما تشهده عدد من الدول العربية من أزمات،

مؤكداً أن استمرار هذه الأحداث وتداعياتها على الأمن والاستقرار في الدول الشقيقة وما يصاحبها من قتل وتدمير وأعمال إرهابية وفساد في الأرض وتشتت لأبناء الأمة الإسلامية، أمر مؤلم ومحزن لكل مسلم، سائلًا الله جل جلاله أن يكون مع إطلاة هذا العام الهجري الجديد 1436 هـ انتهاء لجميع الأزمات والفتن وأن يجعله عام خير وأمن وأمان على الأمتين الإسلامية والعربية والعالم أجمع، مجدداً دعوات المملكة العربية السعودية للمجتمع الدولي إلى السعي بجدية ومضاعفة الجهود لإنهاء جميع الصراعات والوقوف في وجه الإرهاـب لتحقيق ما يضمن بمشيئة اللهـ العيش بأمن واستقرار لدول العالم كافةـ وبينـ، أن مجلس الوزراء جدد إدانة المملكة العربية السعودية واستذكرـاـها البالـغـ للعمليـاتـ الإـرـهـابـيـةـ التيـ شـهـدـتهاـ منطقةـ شمالـ سـينـاءـ بـجمـهـوريـةـ مـصـرـ العـرـقـيـةـ الشـفـيقـةـ،ـ مـعـربـاـ عنـ أـحـرـ التـعـازـيـ لـحـكـومـةـ وـشـعـبـ جـمـهـوريـةـ مـصـرـ وـلـأـسرـ وـذـوـيـ الصـحـاـياـ وـالـتـمـنـيـاتـ بـالـشـفـاءـ العـاجـلـ لـلـمـصـابـيـنـ.

وقد حذر مجلس الوزراء من خطورة المخططات الإسرائيليـة الـهـادـفـة إـلـى تـهـويـد وتقـسيـم المسـجـد الأـقـصـي المـبارـك، وـعـدـ ذلك اـنـتـهـاـكـا صـارـحـا لـحرـمة المسـجـد الأـقـصـي وـمـبـادـىـ القـانـون الدـولـي وـقـرـارات الأمـمـ الـمـتـحـدة ذاتـ الـصـلـة، وأـشـارـ فيـ هـذـا السـيـاقـ إلىـ الـبـيـانـ الصـادـرـ عنـ جـامـعـةـ الدـوـلـ العـرـبـيـةـ وـماـ تـضـمـنـهـ مـنـ تحـذـيرـاتـ مـنـ خـطـورـةـ هـذـاـ المـخـطـ وـمـاـ سـيـؤـدـيـ إـلـيـهـ مـنـ زـرـعـةـ للـأـمـنـ وـالـاسـتـقـارـ فيـ الـمـنـطـقـةـ وـتـهـيـيدـ لـلـسـلـمـ وـالـأـمـنـ الدـولـيـنـ.

كما شدد مجلس الوزراء على ما اشتملت عليه كلمة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي أمام جلسة مجلس الأمن حول بند الحالة في الشرق الأوسط، من إدانات للانتهاكات الإسرائيلية المستمرة في المسجد الأقصى وإيذاء المصلين فيه، وتأكيد على الهوية الإسلامية والعربية والفلسطينية للقدس المحتلة، وضرورة تحمل المجتمع الدولي مسؤولياته في صون السلم والأمن الدوليين، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لوضع حد للاحتلال الإسرائيلي المستمر على الأراضي الفلسطينية. وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة أنه بناءً على التوجيه السامي الكريم، أطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ / ١ / ١٤٣٦هـ على عدد من الموضوعات من بينها موضوعات اشتراك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى المجلس إلى ما يلى:

أولًا: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية - أو من ينوبه - بالباحث مع الجانب الإسباني في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الطرق بين وزارة الشؤون البلدية والقروية والجمعية الإسبانية للطرق، والتوصيم عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تقويض معالي وزير التعليم العالي -أو من ينوبه- بالباحث مع الجانب الروماني في شأن مشروع مذكرة تعاون علمي وتعلمي بين وزارة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية ووزارة التربية الوطنية في رومانيا، والتي قدمت عليه، ومن ثم ، فـ النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الاجراءات النظامية

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معايي وزير النقل، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ( 33 / 55 ) وتاريخ 28 / 6 / 1435 هـ، وافق مجلس الوزراء على التعديلات المعتمدة من الجمعية العامة للمنظمة البحرية الدولية على المعاهدة الدولية لسلامة العبوات النمطية لعام 1972 م.

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على الترخيص لـ(17) نادياً رياضياً في عدد من محافظات ومراكز المملكة، وتغطى الأندية المذكورة لـ(17) نادياً رياضياً في عدد من محافظات ومراكز المملكة، وتغطى الأندية المذكورة لـ(17) نادياً رياضياً في عدد من محافظات ومراكز المملكة، وتغطى الأندية المذكورة لـ(17) نادياً رياضياً في عدد من محافظات ومراكز المملكة.

(المدينة المنورة، والمنطقة الشرقية، والرياض، وعسير، وتبك، والجوف، والقصيم، وحائل، وجازان، ونجران، والباحة).

خامسًا: بعد الاطلاع على ما رفعه معايير الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للفضاء والدواء، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى

رقم (40 / 23) وتاريخ 23 / 5 / 1435هـ، وافق مجلس الوزراء على مذكرة تعاون في مجال سلامة وجودة المنتجات

الحيوانية ذات الأصل الحيواني والمنتجات البحرية والاعلاف الحيوانية والأدوية البيطرية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة المغربية، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ 9 / 11 / 1434 هـ.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن ابرز ملامح هذه المذكرة:

- 1- يعمل الطرفان على تطوير التعاون بينهما في مجال حماية المستهلك من الأخطار الناتجة عن الأمراض المشتركة أو التلوث الميكروبي أو الفيزيائي أو الكيميائي التي قد تتعرض لها المنتجات الحيوانية ذات الأصل الحيواني والمنتتجات البحرية والأعلاف الحية الحية.

2- يسعى الطرفان إلى العمل على الاعتراف المتبادل بطرق ونتائج التحاليل المستعملة في الفحص وفقاً للوائح والمواصفات المعتمدة بها في البلدين وتوصيات الهيئات الدولية ذات الصلة. واطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين لوزارة العمل، ووزارة الخدمة المدنية، عن العام المالي ( 1433 / 1434هـ)، وقد أحاط المجلس علمًا بما جاء فيهما ووجه حيلهما بما

رأه. هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج هذه الجلسة إلى مقام خادم الحرمين الشريفين -أيده الله- ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.



## الموارد البشرية": مستفيدو "حافز" غير جادين في البحث عن عمل

### ضعف المواصلات سبب في عدم توظيف المرأة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 4 محرم 1436 هـ - 28 أكتوبر 2014 م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

كشف صندوق تنمية الموارد البشرية عن أهم تحديات العمل لدى طالبي التوظيف، بينها النظرة السلبية تجاه العمل في القطاع الخاص مقارنة بالنظرة الإيجابية تجاه العمل في القطاع الحكومي وضعف استجابة الباحثين عن العمل للاتلاع، ومتابعة العروض الوظيفية المقدمة عبر قنوات التوظيف الإلكتروني.

وأكّد الصندوق في تقريره حصلت «المدينة» عليه أن الباحثين عن العمل «غير الجادين» المسجلين في برنامج حافز يسعون إلى الاستفادة لأطول مدة ممكنة من إعانة البحث عن العمل، مما يؤثر سلباً على دفعهم بشكل سريع إلى سوق العمل، وأيضاً النظرة إلى طول ساعات العمل في القطاع الخاص بسلبية مما يقلل من منافستها للعاملة الواحدة التي تتميز بالعمل لساعات عمل طويلة مع ضعف مقومات بيئة العمل الملائمة.

وأكّد الصندوق أن نتائج الاستطلاع تشير إلى رغبات المسجلين في برنامج حافز إلى استمرار تفضيلهم للعمل في قطاعي التعليم والحكومة والمجتمع، والذي يعتمد بشكل مباشر إلى فرص العمل في القطاع الحكومي. وبين أن هناك جهلاً للمقبلين على التوظيف فيما يتعلق بميولهم وقدراتهم عند تحديد و اختيار الوظيفة المرشحين عليها، مما يؤدي إلى عدم استمرارهم في تلك الوظائف، وكذلك استمرار تأثير ضعف وسائل النقل والمواصلات من وإلى العمل في توظيف الإناث والأشخاص ذوي الإعاقة.

ومن التحديات التي تواجه الصندوق عدم اهتمام أغلب منشآت القطاع الخاص لإستراتيجيات توطين الوظائف والتي أدت إلى التقليل من فرص استقطاب القوى العاملة السعودية بشكل إيجابي، كما أنه لا يزال القطاع الخاص يرحب في توظيف عاملة وافدة رخيصة، مما يؤثر سلباً على توظيف القوى العاملة الوطنية.

وأكّد عدم توفر فرص عمل مناسبة خارج المناطق الرئيسية، والذي يقلل من فرص توظيف المستفيدين في تلك المناطق، كما أن سقف الوظائف المعروضة في سوق العمل لمستوى الدخول لتوظيف الباحثين عن العمل يقلل من فرص الالتحاق بها، وكذلك الاستقرار الوظيفي، مبيناً ضعف اهتمام أغلب منشآت القطاع الخاص بتحسين بيئة العمل وتدريب الموظفين على رأس العمل بشكل منهج.



# "الشوري": "نزاهة" تخفق في استرداد.. "الأموال المنهوبة"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 4 محرم 1436 هـ - 28 أكتوبر 2014 م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=20408&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=20408&CategoryID=5)

الرياض: تركي الصبيح

انتقدات حادة وجهتها لجنة حقوق الإنسان والعرائض في مجلس الشورى، لـ"نزاهة"، على خلفية إخفاقها في استرداد الأموال المنهوبة في قضائها فساد. ومن المقرر أن يكشف "الشوري" عن تلك الانتقدات في جلسة يعقدها اليوم لمناقشة التقرير السنوي لـ"البيئة الوطنية لمكافحة الفساد" للعام 1434 / 1435، في جلسة يتوقع أن يضفي عليها طابع السرية. وطبقاً لتقرير "نزاهة"، فإن الهيئة استردت مبلغ 17 مليون ريال فقط في قضيتين منفصلتين، فيما تسعى لمتابعة استرداد بدل انتقال لموظفي سلمت إليهم سيارات حكومية.

لجنة حقوق الإنسان والعرائض، التي درست التقرير، انتقدت "نزاهة" بشدة، معتبرة أن جهودها في استرداد الأموال بقضايا الفساد "متذلة"، وطالبتها باتخاذ إجراءات وتدابير أكبر لضمان متابعة استرداد الأموال والعائدات الناتجة عن تلك الجرائم. ووجهت اللجنة الشورية انتقاداً لاذعاً لـ"نزاهة" نظير اتباعها سياسة "الأمل" من الجهات الحكومية التي تخطبها بشأن قضايا الفساد المرصودة فيها، دون اتباع سياسة حازمة كفلتها لها النظام.

والمفاجأة الأهم في تقرير "نزاهة"، إشارتها إلى أن أهم ما تحقق من أهدافها هو "تواجدها وحضورها في أذهان المسؤولين والمواطنين والمتعاملين من الجهات الحكومية واستشعارهم جدية الدولة"، وهو ما استفز اللجنة، التي علقت على ذلك بالقول "ما المعايير التي بنيت عليها هذه النتيجة؟".

وجهت لجنة حقوق الإنسان والعرائض في مجلس الشورى، انتقاداً لاذعاً للبيئة الوطنية لمكافحة الفساد، نظير اكتفاء مسؤوليها بإبداء "الأمل" من الجهات الحكومية لدى مباشرتهم لقضايا لامتصاصها فساد، وهو ما دعاها للتاكيد على وجوب أن تقوم "نزاهة" باتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً للاختصاص الذي يكفل لها ذلك.

وجاء هذا الانتقاد من اللجنة في رأيها المقدم حول التقرير السنوي لـ"نزاهة" للعام المالي 1434 / 1435هـ، والمعرض على جدول أعمال المؤسسة البرلمانية اليوم.

اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد، كشفت في تقريرها أنها قامت باسترداد مبلغ 17 مليون ريال في قضيتين منفصلتين، فيما تسعى لمتابعة استرداد بدل انتقال لموظفي سلمت إليهم سيارات حكومية.

لجنة حقوق الإنسان والعرائض في الشوري، التي درست تقرير "نزاهة"، انتقدت بشكل واضح تدنى جهود هيئة مكافحة الفساد في تحصيل الأموال المنهوبة، وهو ما قالـت إنه يتطلب اتخاذ إجراءات وتدابير أكبر لضمان مباشرة هيئة مكافحة الفساد لاختصاصها في متابعة استرداد الأموال والعائدات الناتجة من تلك الجرائم.

الشكوى لم تكن غائبة عن تقرير "نزاهة"، وبالأخص في مسائل عدم تجاوب الجهات الحكومية مع الاستفسارات التي تطلبها هيئة مكافحة الفساد.

وفي هذا الإطار، قالت لجنة حقوق الإنسان والعرائض، تعليقاً على ذلك "من الملحوظ أن الهيئة قد تكتفي بتوصيف المشكلة والتوجه بالأمل من تلك الجهات.. وترى اللجنة أنه كان على الهيئة من جهتها أن تتخذ الإجراءات اللازمة وفقاً لنظامها حال هذه الصعوبة".

غير أن اللجنة استدركت بالقول "في الوقت نفسه لا يمكن إغفال أن الهيئة كما ورد في تقريرها تقوم بجهود في الرفع عن هذا للمقام السامي إلا أنه مع ذلك لا زالت في تقاريرها تشكو من عدم تحقق ما تطالب بها مراراً أو تسعى إليه من دعمها لإلزام الجهات المشمولة باختصاصاتها بتنفيذ ما نص عليه تنظيمها".

وكان من أهم المطالب التي خلصت إليها لجنة حقوق الإنسان والعرائض خلال دراستها للتقرير مكافحة الفساد، افتقار تقرير "نزاهة" لسرد القضايا المتعلقة بالفساد، وعدم تضمينه معلومات إحصائية دقيقة حول جرائم الفساد في المملكة ولا بيان واضح حول ما آلت إليه الإجراءات في هذه القضايا، كما لم يتبيّن للجنة أن الهيئة قد قامت بإنشاء قاعدة بيانات بهذا الشأن".

ووقف تقرير لجنة حقوق الإنسان، داعماً لتجوّه "نزاهة"، في ضرورة الإسراع في البت بقضايا الفساد، لأهمية ذلك في رد الفاسدين وإعلان هيبة الدولة وسلطتها، وتأكيد عزمها على مكافحة الفساد وملاحقة الفاسدين"، وهو ما يستدعي النظر لخصيص دوائر للتحقيق في قضايا الفساد، ودوائر قضائية خاصة بالمحاكمـة من أجل تسهيل البت في مثل هذا النوع من القضـايا.

وأشار تقرير هيئة مكافحة الفساد، إلى أن أهم ما تتحقق من أهدافها "هو تواجدها وحضورها في أذهان المسؤولين والمواطنين والمتعاملين من الجهات الحكومية واستشعارهم جدية الدولة"، هذه الجزئية استقررت لجنة حقوق الإنسان

والعرايض، ما دفعها إلى التعليق على ذلك بالقول "ما المعايير والمقاييس التي بنت عليها الهيئة هذه النتيجة التي ترى أنها من أهم ما تحقق لها؟ بل أن هذا يبدو متناقضاً مع ما ورد في التقرير عن عدم استجابة الجهات الحكومية وعدم استشعارهم جدية الدولة بتنفيذ تنظيم مكافحة الفساد والأوامر المتعلقة بذلك".



## بعد إيقاف الأب وزوجته المتهمين بإيذائهما جسدياً "حماية" تقف على حالة الطفلين المعنفين "غيداء وحسن" بمكة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/C7ogde>

يسار العتيبي- سبق- الرياض  
وقت اللجنة المشكلة بتوجيه من مدير فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله أحمد آل طاوي، على حالي الإيذاء الموجودتين بمستشفى الفهدية العام للطفلين "غيداء وحسن"، برئاسة مدير الحماية صالح سرحان، واطلعت على أماكن الإيذاء الجسدي للطفلين بحضور والدتهما.

وقال متحدث فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمكة المكرمة أحمد عبده الغامدي، لـ"سبق": انتقلت اللجنة بعد ذلك لمركز الشرطة لمقابلة الأب، والذي انكر علمه بإيذاء طفليه، وتنازل خطياً برضاه واختياره لتسليم طفليه "غيداء وحسن" لو والدتهما، ثم انتقلت اللجنة لسجن النساء لمقابلة زوجة الأب، وأخذت أقوالها في هذا الشأن، بعدها قامت اللجنة بزيارة منزل الأم والجدة، للتأكد من مناسبته لاستقبال الطفلين واستعدادهما لرعايتهما، ورحبوا بذلك وتم تسليمهم الطفلين لحين عرض القضية على المحكمة وصدور الحكم، وعلى ضوء ذلك سيتم اتخاذ اللازم.  
وأشار "الغامدي"، إلى أن إدارة الحماية ستقوم بمتابعة وضع الطفلين لدى والدتهما للاطمئنان عليهم.  
وكانت "سبق" قد انفردت بنشر خبر تعنيف الطفلة "غيداء" 6 سنوات، وتعرضها لحرق وجروح عدّة في أماكن متفرقة من جسدها، أودعت على إثرها المستشفى، واتهام والدتها وزوجته بهذه الفعل، وبعد يوم لحق بها شقيقها حسن 4 سنوات، وأدخل المستشفى بعد اكتشاف تعرضه كذلك التعنيف.



## 4 موظفين رسميين فقط في طوارئ "رئاسة الأرصاد" عضو "شورى": رواتب "الخدمة المدنية" المتجمدة سبب تسرب الفنين من الوظائف الحكومية

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[http://www.aleqt.com/2014/10/28/article\\_899887.html](http://www.aleqt.com/2014/10/28/article_899887.html)

محمد العوني من الرياض

عزا عضو في مجلس الشورى سبب تسرّب السعوديين المختصين الفنيين وذوي القدرات العالية من الأجهزة الحكومية، إلى أن رواتب كادر "الخدمة المدنية" غير مجزية وتراوح مكانتها منذ أكثر من 20 عاماً، كما أبدى عضو الشورى دهشته من اقتصار العمل في قسم الطوارئ للرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة لكافّة مناطق المملكة على أربعة موظفين رسميين وعشرة موظفين متعاقدين.

جاء ذلك خلال مناقشة المجلس في جلسته 62 أمس، تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن تقرير السنوات الثلاث الأولى من خطة التنمية التاسعة (1431/1432-1434هـ) للرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، وأوصت اللجنة باعتماد مشروع التوعية البيئية، وزيادة عدد محطات الرصد الجوي والبحري السطحية ومحطات قياس طبقات الجو العليا وشبكة الرادار ودعم الرئاسة لتغطية هذه الجوانب، وكذلك دعم مشروع التقنيين البيئي بالكوادر اللازمة والمخبريات لتنطيط مناطق المملكة كافة، والتأكيد على قرار مجلس الشورى السابق الذي يطالب بـ"الإسراع بإصدار نظام إدارة المناطق الساحلية".

وقالت اللجنة في رأيها حول التقرير "إن الرئاسة تعاني قلة المفتشين وعدم دعم ذلك من قبل وزارة المالية حيث لا يوجد لديها سوى خمسة فرق تفتيش تغطي خمس مناطق من 13 منطقة في المملكة، كما أن عمليات الردم والتمديري ورمي المخلفات ومياه الصرف الصحي لم تتوقف كلها عن السواحل"، وأضافت اللجنة أن "العدد الحالي لمحطات الرصد الجوي والبحري غير كاف لإعطاء صورة واضحة ودقيقة عن الطقس في المملكة ورصد حالة البحر على امتداد سواحلها واستطلاع الظواهر الجوية كالسيول والعواصف الترابية، ولا يتاسب مع اتساع مساحة المملكة والتوعي المنافي المتعدد".

وفي مداخلات الأعضاء، قال الدكتور محمد الخنizi "إن الوظائف الفنية في الجهات الحكومية لا تستقطب السعوديين"، وعزا ذلك إلى تدني رواتبها ومرور أكثر من 20 عاماً على رواتب كادر ديوان الخدمة المدنية، وقال "من على المجلس أكثر من تقرير لديوان المراقبة العامة يُذكر فيها أن كثيراً من الوظائف الحكومية التي تخص المهندسين والإخصائيين غير مجزية في رواتبها وتقتصر أغلب الأجهزة الحكومية إلى المختصين والقدرات العالية التي تحتاج إلى رواتب ومميزات مجزية"، ودعا الدكتور الخنizi إلى تحويل الرئاسة إلى هيئة بحيث يمكنها التعين على وظائف متخصصة ورواتب مجزية لجذب العاملين في الوظائف الفنية فيها.

وأشار إلى أن إجمالي وظائف الهيئة 1405 وظائف يرتكز أغلبها بين المراتب الرابعة والسابعة، مبدياً دهشته من اقتصار العمل في قسم الطوارئ في الرئاسة على أربعة موظفين رسميين وعشرة موظفين متعاقدين، وتساءل: هل هذا العدد كاف لدولة بحجم المملكة ومكانتها؟

وأضاف الدكتور الخنizi "لا يزال مجھود الرئاسة دون المستوى المطلوب في تزويد وتوسيع الجهات الرسمية والمواطنين بتوقعات الطقس والكوارث، على الرغم من مضي سنوات طويلة على إنشائها، ولا أرى للرئاسة دوراً ملماوساً في التنبيه بالكوارث والأعاصير والأمطار بالنظر إلى كارثة فيضانات جدة وجيزان، وحوادث الطرق والحوادث على الشواطئ والوقوع في الحفر والآبار"، وقال "إن الرئاسة بحاجة ماسة إلى توفير الآلات ومعدات وأجهزة متطرفة لحماية البيئة، ومواجهة النقص في الموارد البشرية وتواضع البنية المعلوماتية لديها، والتركيز على زيادة الدقة في تحديد مخاطر الكوارث وتقييمها".

وأتفق الأعضاء المتداخلون على تقرير الرئاسة، على المطالبة بإنشاء وزارة للبيئة للحد من تضارب الصلاحيات بين الجهات ذات العلاقة بالبيئة، واقتصر إصدار التراخيص البيئية على الرئاسة في الوقت الراهن. وحضر الدكتور علي الغامدي من التلوث الإشعاعي الخطير عبر الحدود البرية والبحرية، وقال "هناك أماكن للتخلص من مواد إشعاعية خطيرة تقع خارج الحدود ويصل تأثيرها إلى موارد المياه الجوفية وتنسل عبر الحدود وتؤدي إلى أضرار تمس الثروة الحيوانية والمرعوي وموارد المياه"، مضيفاً "لا أريد أن أثير مصدر إزعاج، ولكن هناك مناطق ترمي فيها فضلات خطيرة جداً عبر الحدود وتصل إلى المملكة".

ووصف الدكتور عدنان البار إنجازات الرئاسة بأنها "متواضعة جداً" في سلم زخم القضايا البيئية الكبيرة الخطيرة المتعددة، وقال "لا تزال الرئاسة بعيدة عن الشمول في تناولها القضايا البيئية، وتعيش حالة من ضعف البناء والأداء، ولا تزال هناك حالات تأخر في قضايا رئيسية لا نجد لها تفسيراً".

وتساءل: أين الصحة والسلامة المهنية في بيئة العمل الممارسة في السعودية؟ أين حماية العاملين في المصانع والمدن الصناعية؟ أين هي استراتيجية الصحة المتعلقة بالأمراض المعدية والمزمونة المت渥نة؟ أين هي إستراتيجية الصحة والسلامة البيئية؟

وأضاف الدكتور البار "هناك ضعف كمي ونوعي في إشكالات الرصد البيئي والتنبيه وهناك أعداد متواضعة من الذين يقومون بهذه المهام، كما أن هناك ضعفاً شديداً في التسويق بين الجهات ذات العلاقة بالبيئة والصحة والسلامة المهنية

والبيئة في المملكة"، مثيراً إلى أن الوضع يدعو إلى وقفة مراجعة ومحاسبة ورصد لأوجه القصور، وتکلیف جهة عالمية متخصصة لتقییم حال وضع الرئاسة وأدائها في المرحلة السابقة.

وفي بند آخر، أسقط المجلس بالأغلبية توصیة لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بخفض معدل الخصوبة الكلي وتشجیع المباعدة بين الولادات، من أجل احتواء النمو المتتسارع في حجم السکان الذي تشهده البلاد خلال العقود الماضية، وقرر المجلس بعد أربع توصیات لم تبلغ النصاب القانوني، وتوصیة إجرائية رابعة، إعادة تقریر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن وثيقة السياسة السکانية للمملکة إلى اللجنة بناء على طلبها لدرسته، والعودة إلى المجلس في جلسة لاحقة.



## سبب الاعتراض على "قانون منع التحرش"!

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 4 محرم 1436 هـ - 28 أكتوبر 2014 م  
<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23615>

### سطام المقرن

منذ سنوات عديدة ونحن نسمع عن وجود مشروع نظام أو قانون لتجريم التحرش الجنسي، وأن مجلس الشورى قد أعد الصيغة النهائية له تمهدًا للتصویت عليه من قبل أعضاء المجلس، ومن ثم رفعه للمقام السامي لإقراره والموافقة عليه، وبعدها ظهر نظام "الحماية من الإيذاء"، الذي يقول عنه البعض إنه نظام أشمل ويندرج تحته مكافحة التحرش الجنسي! ومؤخرًا، نشرت "الوطن" تقريراً صحفياً عن وجود جدل قائم بين أعضاء مجلس الشورى حول "قانون منع التحرش بين الجنسين"، حيث يحاول البعض تعطيل هذا القانون لأنّه يخالف أحكام الشريعة الإسلامية بالإضافة إلى وجود موافع نظامية تقضي تأجیل النظام إلى "حين استكماله في ضوء المصالح العامة"!

هذا الجدل القائم بين أعضاء مجلس الشورى، يجعلنا نتساءل عن أسباب عدم ظهور قانون خاص لتجريم ومنع التحرش الجنسي، والإكتفاء بإدراجه ضمن أشكال الحماية من الإيذاء، الذي يقول عنه بعض المختصين إنه لا يحقق أدنى متطلبات منع التحرش؟

الجواب عن السؤال السابق، ذكره أحد الدعاة صراحة في إحدى المقابلات التلفزيونية حيث قال إن "قانون (منع) التحرش يساعد في إقامة علاقات محترمة ويسهلها"! كما ذكرت إحدى عضوات مجلس الشورى أن مشروع النظام وفقاً لمامته الأولى "يؤصل التحرش الجنسي بين الجنسين برضاهما"! والسؤال المطروح هنا بعدها عرفاً سبب الاعتراض هو: كيف يسمح النظام بالزنا والعلاقات المحرمة بالتراثي بين الرجل والمرأة؟

دائماً ما يردد الدعاة ورجال الدين في خطبهم وكتاباتهم أن القوانين الغربية والوضعية تختلط وأخطأت في تعاملها مع قضية صيانة الأعراض"، فمن ناحية "تفرض قوانين صارمة لمعاقبة الذين يتحرشون جنسياً قد تصل إلى السجن المؤبد أو الإعدام، ومن ناحية أخرى لا توجد عقوبات للزنا طالما أن فعل الزنا قد تم برضاء الطرفين، ولا توجد عقوبات لمن يشيعون الفاحشة في المجتمع من خلال نشرهم للخلاعة والمجون والعرى".

ويقولون أيضاً "في الغرب نجد أن أهم طرق مكافحة التحرش الجنسي تتمثل في سن القوانين والعقوبات، وإلغاء الفروق بين الجنسين، وإنشاء برامج التوعية التي تعمل على تعديل أنماط السلوك الاجتماعي والتثقافية للرجل والمرأة..، وللأسف فإن المجتمعات الإسلامية العربية تبع المجتمعات الغربية في طريقة تعاملها مع قضية التحرش الجنسي".

وليس هذا وحسب، بل إن بعض الدعاة ورجال الدين يرون أن سلوكيات وملابس المرأة، هي التي غالباً ما تكون سبب فتنة الرجال ودفعهم إلى التحرش بها، وبالتالي لا يوجد في القوانين الوضعية ما يمنع مثل هذه السلوكيات، كما لا توجد إشارة إلى دور الالتزام بالسلوك الإسلامي المانع للاختلاط في منع التحرش الجنسي، بالإضافة إلى طلب إزالة الفوارق بين الرجل والمرأة، وبذلك يتحقق الانفلات الجنسي بالرضا في ظل حماية القانون.

بالإضافة إلى ما سبق، يرى بعض الدعاة أن قانون منع التحرش يؤطر للاختلاط في أماكن العمل والتدريس ويسمح به نظام، ويأتي في ظل وجود جهود لمنع عمل المرأة، وبالتالي فإن النظام سوف يعطي هذه الجهود ويسبيها في مقلل! وعلى هذا الأساس بدأ البعض يتذرع بالنظام وبأحكام الشريعة الإسلامية، فتارة يقولون إن مشروع النظام يتفق مع نظام الحماية من الإيذاء، ويؤدي إلى التشعب وكثرة الأنظمة، وتارة أخرى يقولون إن النظام يؤدي إلى التساهل في قذف الأبراء، وبالطبع فإن هذه الحجج ما هي إلا محاولات لتعطيل مشروع النظام بأية وسيلة كانت لأسباب أيديولوجية، وذلك على حساب الكرامة الشخصية والاجتماعية للإنسان.

لقد تعودنا من بعض الدعاة ورجال الدين الهجوم الشرس والانفعالي والسعى لطمسم إيجابيات القوانين الغربية، وإبراز دعوة الغرب إلى ضرورة حماية المرأة والطفل والضعف وضمان حقوقهم وكرامتهم؛ على أنها دعوة شيطانية الغاية منها ابتذال المرأة وإشباع الغريزة منها واستخدامها كأدلة للهؤلاء والتسليبة، ولهذا كان تأكيدهم على السفور والتبرج والاختلاط والتحلل من الدين والأخلاق، بينما أكد الإسلام على الحجاب وعدم الخروج من البيت ليضمن لها كرامتها وشرفها وعفتها. صحيح أن الإسلام حرم الزنا، ولكن ما زال موجوداً في المجتمع، وصحيح أن الإسلام أمر بالحجاب وغض البصر، ولكن ما زال هناك تحرش بالنساء بالرغم من هذه التحذيرات.. فain هي هذه الوقاية التي يتحدث عنها بعض هؤلاء الدعاة ورجال الدين؟

فعندما يأمر الإسلام المرأة بالحجاب حتى لا تتعرض للإيذاء، فهل معنى ذلك أن المرأة غير المحجبة يسوغ التحرش بها وإيذاؤها؟.. بالرغم من أن هذا المنطق مقبول عند بعض الدعاة ورجال الدين.. ولكن غالبية المجتمع لا يقبل بهذا المنطق بل يتقرز منه، وهذا ما ينطبق على قانون منع التحرش كذلك.

لعلني لا أبالغ إن قلت إن موافق بعض الدعاة ورجال الدين الرافضة لسن قوانين ضد التحرش هي أحد أسباب انتشار التحرش الجنسي في المجتمع، فلسان حالهم يقول "لقد حذرنا من خروج المرأة للعمل وحذرنا من التبرج وحذرنا من الاختلاط، لذا فإن التحرش بهن نتيجة طبيعية لعدم الاقتراث بتحذيراتنا"!! ولهذا يصمتون ويعغضون الطرف عن حقوق الضحايا من النساء.

لقد نسي هؤلاء أن القرآن الكريم قد وضع عقوبات للمتحرشين بالنساء بأنهم سيطردون خارج المدينة إن لم ينتهوا، بل قد يصل بهم الأمر إلى القتل، ونسوا أيضاً أن مسألة التحرش تحتاج إلى قوانين تتضمن أشكال التحرش وكيفية تطبيق القوانين وتحديد المسؤوليات، وكيفية الإشراف والرقابة على تطبيقها، بالإضافة إلى الحاجة إلى وجود استراتيجية وطنية تشمل معايير مرجعية ومؤشرات تضمن وجود إطار عمل مناسب لمقاربة شاملة ومنسقة لتطبيق هذا القانون.

وفي النهاية أقول لبعض الدعاة ورجال الدين: إن كل ضحية تحرش جنسي أنتم مسؤولون عنها وفي رقابكم إلى يوم الدين.



## اختطاف الإرشاد الأسري

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/988790>

## د. هيا عبد العزيز المنيع

رغم تزايد المشكلات الاجتماعية - وأركز هنا على المشاكل الاسرية - إلا ان الارشاد الاسري كأسلوب علمي ومهني يعتمد على اسس ونظريات علمية ويقوم به ممارسوون متخصصون للاسف عملياً وعلى ارض الواقع مختلف من كثرين مما ابعد او ضيق على اصحاب الشأن.. اقصد هنا الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسين..

وللاسف وزارة الشؤون الاجتماعية ضعيفة في ادائها لهذا الدور مع انه من صميم مهمتها.. حيث مراكز الارشاد الاسري التابعة للوزارة مازالت دون المستوى او المتوقع حيث لا يوجد في مدينة الرياض الا مركزان للارشاد الاسري وعدد العاملات والعاملين فيه اقل من الاحتياج.. وأيضا المعلومات الاولية تشير الى تقليلها واستبادة صاحبات التأهيل العالي بمن هن اقل تأهيلاً واقل خبرة.. مع غياب غير طبيعي لأي اعلان او تسويق لهذه المراكز وكأن هناك رغبة في عدم نجاحها لصالح المراكز الاهلية..

هذا العدد القليل من المراكز فتح الباب على مصراعيه للمراكز الاهلية التي وجدت مجالا خصبا للتكمب وان كان دون مهنية عند البعض ولعل الاستعنة بأصحاب الشهادات الوهمية او غير المتخصصين يؤكذ ذلك..  
إشكالية العمل ارشادي انه بات مهنة من لا مهنة له.. الغريب ان اكثر من اخترقه وبقوه وجراة هم المتخصصون في العلم الشرعي.. اعتقاد اغلبنا ان العلاج لكل مشكلة يأتي في خطاب ديني بحث يكشف عن حالة من الفوضى وغير الم موضوعية في مواجهة ارتفاع معدل الطلاق.. وارتفاع حالات طلب الخلع.. وتزايد التفكك الاسري.. وارتفاع نسبة العنف الاسري ووجود مشكلة العقوق وتزايد مشكلة تخلي الاوبيين او ادهما عن اداء وظيفته التربوية وغير ذلك كثير..

الخلافات الاسرية ترتبط بمعطيات نفسية واجتماعية وسلوكية وثقافية واقتصادية و... ما يعني معه ضرورة وجود متخصصين علميا يستطيعون ادراك مكمن الاسباب وجنورها لحل المشكلة ومعالجتها وليس تخدير الافراد..  
لا نريد ان نجعل من السحر والعين اي الحسد ملادا شبه دائم لمواجهة مشاكلنا الاسرية ولا نريد ان نربط المشاكل الاسرية دائما بضعف الوازع الديني.. هي غير ذلك واقبر من ذلك فهناك من هو على دين من حيث مظهره الخارجي على الاقل سواء اكان رجلا ام امراة ولكن لديه خلل نفسي او عدم ادراك لواجباته الاسرية او يعني من سلوكيات سلبية مثل البخل بكل انواعه المادي والعاطفي والقسوة والانانية وعدم تحمل المسؤولية.. وسهولة التخلی عن الاسرة.. وغير ذلك ما يجعل ربط اي خلل في السلوك مرتبطا بالضعف الديني خطأ.

نحن نعاني من اتساع مساحة المشاكل الاجتماعية مع حاجة ملحة للتوسيع في المراكز الاستشارية لمواجهة هذه المشاكل بكل قوة وعبر متخصصين وليس مجتهدين فقط.. ولعل الامر ايضا يتطلب تدخل الجهات المختصة فليس من المنطق ان تقوم وزارة الخدمة المدنية بتعيين خريج كلية الشريعة في وظيفة مستشار اسري.. او مرشد اجتماعي.. فهل يمكن ان تقوم نفس الوزارة بتعيين خريج خدمة اجتماعية او علم نفس ليصبح كاتب عدل او قاضيا..؟

بالطبع لن يحصل ذلك ولا نريد ان يحصل لأن احترام التخصصات احدي وسائل النجاح والابداع.. الاشكالية التي يعني منها عالم الاستشارات الاسرية انه للأسف مجال بدون هوية وربما مجال خصب نتيجة ارتفاع معدل المشكلات الاسرية وغياب الرقابة الرسمية وجود حاجة ملحة عند الجميع للبحث عن حلول مع وجود نسبة كبيرة من البسطاء من يمكن تخديرهم ببعض الكلمات الرنانة مع تغليفها بخطاب ديني ما يسهل القبول دون الحصول على حل كما اسلفت.. فعلاج اي مشكلة اجتماعية او اسرية له ابعاد ذاتية مرتبطة باطراف المشكلة وابعاد بيئية ايضا محيطة بهم.. والامر يصعب تحديده وتدخله مع العلاج والحلول الا برأي متخصصين واصحاب خبرة..  
ولعل وزارة الشؤون الاجتماعية تزيد من مراكزها الاستشارية وايضا تعلن عنها وتسويقها اعلاميا.. مع وضع لوائح تنظيمية تلزم اصحاب المراكز الاهلية بتعيين متخصصين اجتماعيين.. ومتابعتهم بحيث لا نجدها تحولت لمراكز تجارية تتكتسب من اصحاب الحاجة..

## **حقوق الإنسان في العالم**

## اليوم السابع

# مؤتمر دولي يبحث قضية الاتجار بالبشر بمشاركة الأمير الأردني

زيد بن رعد

المصدر: جريدة اليوم السابع الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

تشهد العاصمة النمساوية فيينا في 4 نوفمبر المقبل انعقاد المؤتمر الدولي رفع المستوى حول الأسس الأخلاقية في مواجهة قضايا الاتجار بالبشر وتنظمه منظمة الأمن والتعاون الأوروبي وتستمر أعماله يومين. وقال بيان للمنظمة الأوروبيةاليوم أن المؤتمر يشارك فيه 14 تحالفا دولياً معنى بقضية الاتجار في البشر وبمشاركة الأمير الأردني زيد بن رعد الحسين مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون حقوق الإنسان. وأضاف أن المشاركون سيبحثون دور المجتمع الدولي سواء الحكومات أو المنظمات الدولية أو المجتمع المدني في مواجهة ظاهرة الاتجار بالبشر والعمل على الحد منها أو استغلالها في إنتاج السلع أو تقديم الخدمات. وأوضح أن المؤتمر سيتحدث أمامه توماس جرمينجر رئيس المجلس الدائم للمنظمة الأوروبية ولاميرتو زانبير الأمين العام للمنظمة وألكسندر نيكوليش وزير الدولة في وزارة الداخلية في صربيا ووليام لاسي سوينغ مدير عام المنظمة الدولية للمigration وغيرهم.



## كاركاتير




Maher عاشر  
www.maherashour.com

الحياة AL-HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)



اليوم AL-YAUM

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 4 محرم 1436هـ - 28 أكتوبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4023429>